نفسه، ويجدد نفسه، ويجدد حياته .

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه (أجمعين)

تعريف بالدكتور خالص جلبي[1]:

- هو الدكتور خالص مجيب جلبي كنجو من مواليد القامشلي، سورية ١٩٤٥م، تخرج من كلية الطب، جامعة دمشق ١٩٧١م، وتخرج من كلية الشريعة، جامعة دمشق ١٩٧٤م، وحصل على الزمالة الألمانية (تخصص جراحة) من ألمانيا الغربية ١٩٨٢م.

يعمل حالياً رئيساً لوحدة جراحة الأوعية الدموية في مستشفى الملك فهد التخصصي بالقصيم.

من مؤلفاته:

١- الطب محراب الإيمان (جزءان).

٢- ظاهرة المحنة.

٣- النقد الذاتي .

٤- الإيدز الطاعون الجديد.

٥- عندما بزغت الشمس مرتين: قصة السلاح النووي.

٦- أين يقف العلم اليوم .

٧- ثلاث مقالات، أبحاث في العلم والسلم.

٨- مخطط الانحدار.

٩- سيكولوجية العنف واستراتيجية الحل السلمي.

١٠- العصر الجديد للطب.

---

(١) نقلاً عن مجلة " الفيصل" (العدد ٢٢٥، وغلاف كتابه "جدلية القوة والفكر والتاريخ "، مع إضافات يسيرة.

١١- جدلية القوة والفكر والتاريخ.

- يكتب الدكتور مقالاته في صحف ومجلات متنوعة، أبرزها جريدة الشرق الأوسط، ومجلة الفيصل، وزاويته بجريدة الاقتصادية .

- الدكتور متزوج من ليلى سعيد أخت المفكر (المادي) المشهور جودت سعيد، الذي كان له أثر كبير في فكر خالص جلبي - كما سيأتي -، وكما يعترف الدكتور نفسه.

خالص جلبي متأثر بجودت سعيد:

لكي نفهم خالص جلبي لابد أن نفهم (أخ زوجته) جودت سعيد، فالدكتور متأثر به جداً، ويكاد أن يكون رجع صدى لصوته بصورة شكلية مغايرة. والدكتور لا يخفي هذا الأمر بل يفخر به، فهاهو يهدي كتابه (في النقد الذاتي) إليه قائلاً ((إلى أخي المفكر جودت سعيد، فهو الذي غرس النباتات الأولى لهذا الإتجاه عندي)) (ص٧).

ويقول في نفس الكتاب: ((لابد من ذكر فضل خالص للأستاذ جودت سعيد في إثارة هذا الجانب العقلي ودفعه للنمو)) (ص١١).

ويثني في كتابه (سيكولوجية العنف) (ص١٢) على كتاب (شيخه) جودت (حتى يغيروا ما بأنفسهم) ويرى أنه "جدير بالمراجعة والتأمل"

يقول الأستاذ عادل التل بعد أن عرض لمجموعة من أفكار جودت سعيد: ((يتابع جودت على هذه الأفكار: خالص جلبي وزوجته ليلى سعيد...)) (النزعة المادية في العالم الإسلامي ، ص ٨٣). (وانظر أيضاً ص ٦٩ و ص٩٩).

قلت: ولكي نفهم جودت سعيد لابد من قراءة كتبه ومقالاته التي ينشرها بين المسلمين، وكذا قراءة كتاب الأستاذ عادل التل (النزعة

المادية في العالم الإسلامي: نقد كتابات جودت سعيد، محمد إقبال، محمد شحرور، على ضوء الكتاب والسنة) وقد قمت بهذا ولخصت كتاب الأستاذ التل مع بعض الزيادات في بحث بعنوان (**المحرافات جودت سعيد**) سأنشره قريباً ـ إن شاء الله ـ.

وأوجزه في نقاط:

١- يعد جودت سعيد أبرز دعاة مذهب (السّلم) ونبذ ما يسميه (بالعنف)، فهو يدعو إلى هذا بكل ما أوتي من استطاعة، وقد خصص له جلَّ كتبه ومقالاته، وعلى رأسها كتيبه الشهير (مذهب ابن آدم الأول).

٢- يرى أن هذا المذهب (مذهب السلم) هو الأنجح في حل قضايانا، وتحقيق أهدافنا، بخلاف غيره، ولو كان الجهاد!.

٣- يرى أن (الوحي) و(النبوة) قد انتهى دورهما !! وأن لنا أن نستبدل ذلك (بقراءة التاريخ والسنن الكونية) !، ولهذا نجده لا يُعظم حديث رسول الله ـ ﷺ ـ أو يجعله مرجعاً له. بل ـ والعياذ بالله ـ يرى أن الرجوع إلى الكتاب والسنة مما يزيدنا فرقة واختلافاً!!

٤- يتابع الفلاسفة (أهل التخييل) في أمور الغيب !.

٥- يمجد الفلاسفة والكفرة ويُعظم أفكارهم؛ من أمثال سقراط وغاندي وماركس وكونت وغيرهم، لاسيما إذا كانوا يخدمون فكرته.

٦- يحرف المعاني الشرعية؛ كمعنى الشرك ومعنى العبادة...، بمعانٍ مخترعة من عنده.

٧- يطعن في صحابة رسول الله ـ ﷺ ـ.

٨- يؤمن بفكرة (النشوء والارتقاء) البائدة !.

٩- يُحرف آيات القرآن الكريم بما يخدم أفكاره.

قلت: هذه بعض انحرافات جودت سعيد، ولتوثيقها ومعرفة المزيد عنه، مع تفنيد هذه الانحرافات، انظر: (انحرافات جودت سعيد).

التلميذ يتابع شيخه:

تابع خالص جلبي شيخه جودت سعيد في أفكاره السابقة كلها، وعلى رأسها (الدعوة لمذهب السلم) الذي استحوذ على معظم كتاباته ـ كما سيأتي ـ وفي ظني أن الذي دعاه لهذا أمران:

١- قربه من جودت سعيد، فهو متزوج من أخته ـ كما سبق ـ ومعلومٌ أن القرين بالمقارن يقتدي، وأن الصاحب ساحب، ولهذا نعلم حكمة (النهي عن مجالسة المبتدعة) الذين يلقون الشبه في ذهن المرء فيشككونه في أمر دينه، حتى يرى المنكر معروفاً والمعروف منكراً. مهما ادعى المرء أنه ذو حصانة من هذا التأثر، أو أن مبدأ (النهي عن مجالسة المبتدعة) ينبئ عن عدم ثقة بما لدى الإنسان من حق .. الخ ما يردده (العصرانيون) في زماننا.

٢- أنه اتخذ مبدأ (العنف) و (العمل السري) في مطلع حياته، فلما لم يثمر هذا المبدأ سوى التعرض للسجن والتنكيل من قبل السلطة الحاكمة في بلاده، انقلب الرجل إلى الضد من ذلك، و (كفر) بما كان يؤمن به سابقاً من جدوى (العنف) و(العمل المسلح)، وأصبح لفعله الأول ردة فعل عليه بعد خروجه من السجن قادته إلى (تطرف) آخر على الجهة المقابلة، وهو الدعوة إلى (مذهب السِّلم) ونبذ كافة أنواع (العنف) ولو كان من ضمنها الجهاد المشروع !

بل قاده ذلك إلى تقبل (الآخر) والدفاع عن معتقداته وحريته في

نشر تلكم المعتقدات مهما كانت! بدعوى (الحرية) و (الحوار) و (قبول وجهات النظر) و (الآراء المختلفة) ... الخ ما يدندن حوله عصرانيو اليوم.

يقول خالص في مقدمة كتابه (سيكولوجية العنف واستراتيجية الحل السلمي) ـ الذي خصصه للدعوة إلى مذهب السلم ـ: ((منذ ظروف المعتقل في عام ١٩٧٤م ما زال هذا البحث ينمو عندي ويترسخ)) (ص ٢٤).

ويقول ـ أيضاً ـ: ((ثم سجلت خطة العمل المستقبلية في كتابي (ظاهرة المحنة) مؤكداً على ضرورة تطهير ساحة العمل من (العنف) و (التنظيمات السرية) (المرجع السابق، ص ٢٥).

فالرجل قد عالج الخطأ بخطأ آخر أعظم منه. فهو في مطلع شبابه لم يلتزم منهج السلف أهل السنة والجماعة في التعامل مع الحكام، من حيث الصبر على جَوْرهم وظلمهم مع الاستمرار في الدعوة إلى الحق إلى أن يقضي الله أمره، استجابة للأحاديث الكثيرة عن رسول الله ـ ﷺ ـ الآمرة بذلك، مع عدم الالتفات إلى دعاوى (التثبيط) أو الاتهام بالخوف أو التخاذل إلى آخر دعاوى المتحمسين أو المبتدعة من الخوارج أو المعتزلة.

ولكن الدكتور آثر مذهب (الخروج) على الحاكم والتأليب عليه، والانخراط في الأعمال السرية للإطاحة به، مما أدى به إلى السجن؛ لأن الحاكم سيدافع حتماً بما أوتي من قوة عن سلطته ولن يفرط فيها بسهولة، كما قد يتوهم البعض.

فلما علم الدكتور ـ بعد حين ـ خطأ مسلكه الأول، لم يصححه

بالتزام مذهب السلف أهل السنة والجماعة في عقيدته ودعوته، بل ارتد إلى الطرف الآخر وهو نبذ (العنف) بكافة ألوانه والتنفير منه، والدعوة إلى (مذهب السلم) الذي ظن بجهله اتباعاً لشيخه جودت أنه سيسود العالم في يومٍ ما !! ـ كما سيأتي ـ.

فقاده هذا (التطرف) تجاه الجهة المقابلة إلى عدة انحرافات خطيرة سترى شيئاً منها فيما يلي ـ إن شاء الله ـ. فكان كما قيل:

إذا استشفيتَ من داء بداء فأقتل ما أعلك ما شفاك!

وأنا لن أتهم الدكتور ـ وكذا شيخه ـ كما فعل البعض، بأنهما مجردُ صنيعتين من صنائع أعداء الأمة (من اليهود والنصارى)، استخدموهما لترويج مذهب (السلم) بين أفراد الأمة وشبابها لإماتة روح الجهاد التي تقلق الأعداء ـ كما هو معلوم ـ.

أنا لن أفعل هذا؛ لأنه لا دليل مؤكد عليه حتى الآن، بل سأتعامل معهما كمنحرفَيْن من مئات المنحرفين الذين مروا على أمة الإسلام، هادفاً التحذير من أطروحاتهما التي قد تروج على البعض؛ نظراً لتماشيها مع ضغط الواقع المعاصر!.

فإلى انحرافات الدكتور:

الانحراف الأول: دعوته إلى مذهب "السِّلم" أو "السلام"، ونبذه لجميع أنواع ما يسميه "بالعنف" دون تفريق بين حقٍ وباطل. وحصره مفهوم الجهاد الشرعي في الدفاع عن البشر المظلومين (أياً كان دينهم) المكرهين على تغيير آرائهم واعتقاداتهم، وذلك بعد قيام الدولة الإسلامية بواسطة الطريق السلمي، أما قبل قيامها فلا يجوز أيُّ نوع من أنواع الجهاد (المسلح)!.

وإليك شيئاً من أقواله تبين هذا، ثم التعقيب عليها:

- يقول الدكتور تحت عنوان (أنظمة فكرية أربعة في كيفية استعمال العنف): ((توجد أربعة أنظمة فكرية، أو أربع لغات في جواز استخدام العنف ومشروعيته من حرمته وعدم جواز استخدامه:

١- **فاللغة الأولى هي شريعة الغاب**: القوي فيها يأكل الضعيف ولا يوجد أي ظل لأي قانون ضمن الدولة الواحدة أو بين الدول، وهي مرحلة مشى فيها الجنس البشري، وهو يودعها تقريباً الآن، وقد يعترض من يقول: لا، إن الوضع لم يتغير، وهذا ينسف كل إمكانية أو تحقيق أي تطور عن الإنسان والجنس البشري عموماً، وهو تصور غير صحيح، في ضوء إنجازات الجنس البشري حتى الآن، من نظام الأمم المتحدة، ومحكمة لاهاي للعدل الدولي، ومنظمات حقوق الإنسان، ومعاهدة جنيف لأسرى الحرب، ومنظمة الهلال والصليب الأحمر الدوليين... الخ . وهذا لا يعني الكمال في الإنجاز، ولكنها خطوة متواضعة، في طريق تحقيق الكمال الإنساني، والدولة العالمية الواحدة، لتأمين الخبز، ودحر المجاعات، واحتكار السلاح، وإيقاف الحروب.

٢- **واللغة الثانية هي لغة الديموقراطيات الغربية**: وتؤمن بالعنف لإطاحة الحكومات الظالمة المستبدة، وتحرم العنف بعده، ويصب معهم في الاتجاه نفسه تيار (الخوارج) من التاريخ الإسلامي، الذين لم يؤمنوا باستقراطية الحكام (أن يكونوا من قريش مثلاً)، فالإنسان الأسود (كونه من الشرائح المستضعفة في قاع المجتمع) يمكن أن يتولى منصب الرئاسة، كما هو الحال في نيلسون مندلا، في جنوب أفريقيا الآن، وهذا التصور كان مستحيلاً في تلك الأيام، كما آمنوا بالثورة المسلحة، لتغيير الحاكم المنحرف (وهو ما تفعله جماعات الإسلام السياسي في الوقت الحاضر،

حيث أحيت مذهب الخوارج من جديد)، فالخوارج رأوا في الحكم الأموي، أنه غير إسلامي وظالم؛ فوجب الإطاحة به، على كل حال هم يُكَفِّرون مرتكب الكبيرة، ولقد كفَّروا عليّاً واستباحوا دمه، ثم قتلوه في النهاية، وقد استنفدوا طاقتهم في الصراع مع الأمويين، وجعلوا الدولة الأموية تنزف حتى الموت، وسقطت كالتفاحة الناضجة ليست بأيديهم، ولا بأيدي آل البيت المنتظرين بفارغ الصبر، بل بيد العبّاسيِّين المحنَّكين، المختبئين في الظلام المجهولين!.

٣- **واللغة الثالثة هي لغة الأنبياء**: الذين حَرّموا صناعة الحكم بالقوة المسلحة وبالعنف، من خلال الانقضاض على الحكومات القائمة، حتى لو كان مجيئها إلى السلطة بالسيف وبالعنف، فاللاشرعية لا تزال باللاشرعية، بل بالشرعية، والخطأ لا يزال بالخطأ، بل يُقَوم بالعمل الصحيح، وهذا ما فعل الرسول ـ ﷺ ـ الذي غيّر المجتمع بالفكر وسلمياً، فحين فشل في اختراق مجتمع مكة والطائف، نجح في نشر دعوته في أهل يثرب، التي ستأخذ اسم مدينة الرسول ـ ﷺ ـ بعد ذلك (المدينة المنورة)، حتى تفشى الإسلام في مجتمع المدينة، فلم يذهب إليهم على ظهر الدبابات بانقلاب عسكري، بل خرجوا لاستقباله، في مظاهرة ضخمة، ضمت أهل المدينة من الرجال والنساء، في مشاركة رائعة، مع فرقة موسيقية كاملة،[1] والكل ينشد: طلع البدر علينا،[2] معلنين خضوع مجتمع المدينة للفكرة الجديدة، دون سفك قطرة دم واحدة، وهذا

---

(١) !!.

(٢) ذكر ابن القيم في الزاد (٣/٥٥١) : أن هذا كان عند مقدمه ـ ﷺ ـ من تبوك وقال: ((بعض الرواة يهم في هذا ويقول: إنما كان ذلك عند مقدمه إلى المدينة من مكة، وهذا وهم ظاهر؛ لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام)).

التحول المدهش، في مجتمع المدينة المنورة سابقاً وبهذه الطريقة السلمية، غاب عن أعين المسلمين منذ ذلك الوقت، وعطلوا سنة عظيمة من سُنن الإسلام، في كيفية بناء المجتمع أو معالجته حين الانحراف، وتبخر الحكم الراشدي تحت حرارة العنف ودمويته، وانزلق المجتمع الإسلامي، إلى ليل التاريخ، حيث المغامرون والانقلابيون يتناوبون قنص السلطة الدموي دون رحمة، ولم يخلص العالم الإسلامي من هذا المرض حتى اليوم، وأعيد مذهب الخوارج، بكل عنفوانه وقوته مرة أخرى، في مناطحة الحكومات، واستنفاد الجهود في معارك مدمرة، بحيث توقفت عملية نقل السلطة السلمي، وتحول المجتمع إلى شرائح، لا يثق بعضها ببعض، وتوقف الحوار، وأضمرت النفوس الحقد والتآمر، وسُفِكت الدماء غزيرة.

٤- **وأما اللغة الرابعة**: فهي بعد قيام الحكم الشرعي، فإذا صار الحكم شرعياً، استطاع وسُمح له بالجهاد المسلّح، بعد أن بنى مجتمع (اللاإكراه).

عند ذلك، من لا يريد أن يدخل في السلم، ويريد أن يُكره الناس على أي دين ومبدأ وفكرة، فهذا يتصدى له المجتمع الإسلامي (مجتمع لا إكراه في الدين)، فهذا هو مجال الجهاد، أي حماية الناس من الفتنة (الإكراه) [1] ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾[2]، ﴿ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾[3]، وهذا يتولد منه مجموعة هامة من المعاني: الجهاد هو لحماية

---

(١) الفتنة: الشرك، ولكن هذا من تحريفات الدكتور للآيات حتى توافق هواه! ـ كما سيأتي ـ.

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٣.

(٣) سورة البقرة الآية ١٩١.

المخالف، والجهاد أداة واحتكار للعنف بيد السلطة، والسلطة أي سلطة، لا يسمى ما تفعله جهاداً، حتى يتم وصولها إلى الحكم برضا الناس، فالجهاد هو ذو جانبين في المجاهِد (بكسر الهاء) والمجاهَد (بفتح الهاء) ضدّه، فلا جهاد إلا بيد سلطة وصلت إلى الحكم برضا الناس، ولا جهاد إلا ضدّ من يمارس الظلم على الآخرين بإخراجهم من ديارهم وأديانهم بالقوة المسلحة ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ﴾ [1][2].

قلت: هذا المقطع الطويل يوجز لنا الفكرة التي يدندن حولها الدكتور في كثير من كتاباته.

فالتغيير (أي تغيير السلطة الظالمة) يكون سلمياً دون (عنف) أو (استخدام سلاح)، وبعد الوصول إلى السلطة من قبل (السلميين) يجوز استخدام (الجهاد) أو (السلاح) أو (العنف) لا لنشر الإسلام وحماية الدولة الإسلامية !! إنما لحماية المكرهين على تغيير آرائهم ومعتقداتهم فقط!!.

وهذا فيه تلبيس عجيب من الدكتور الذي لو تابع مذهب السلف أهل السنة والجماعة بعد نبذه للعمل السري الحربي المسلح لأراح نفسه وجنبها تحريف الحقائق الشرعية وتزويرها ـ هداه الله ـ.

فنصوص السنة تفصل في هذه المسألة التي أرقت الدكتور حتى جعلته يصنف كتابه هذا، وتخبر بأن الحاكم (المسلم) الظالم الجائر لا يجوز الخروج عليه بالسلاح، وعلى هذا استقر مذهب السلف. أما إذا ارتكب

---

(١) سورة الممتحنة الآية ٨.

(٢) سيكولوجية العنف ... (ص ١٢٣-١٢٦).

هذا الحاكم كفراً بواحاً ظاهراً فإنه يجوز الخروج عليه بالسلاح وتغييره إذا كان المسلمون لديهم القدرة على ذلك، وأقواله ـ ﷺ ـ كثيرة مشهورة في تقرير هذا؛ من أوضحها ما رواه عوف بن مالك ـ ﷺ ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم**))، قال: **قلت: يا رسول الله ! أفلا ننابذهم عند ذلك؟** قال: ((**لا، ما أقاموا فيكم الصلاة**)) اخرجه مسلم .

وقوله ـ ﷺ ـ: ((**ستكون بعدي أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع**)) **قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: ((لا، ما صلوا))** اخرجه مسلم[1].

فالجهاد أو ما يسميه الدكتور (بالعنف!) يجوز استخدامه من قبل المسلمين قبل الوصول للسلطة ـ لا كما يزعم الدكتور ـ وذلك في الحالة السابقة، وأقواله ـ ﷺ ـ تشهد بهذا، وهي لا تخالف سيرته ـ ﷺ ـ التي حاول الدكتور أن يوهمنا أنها تعارض هذا، لأنه هو نفسه الآمر بذلك الجهاد أو (الخروج) الشرعي.

انحرافات أخرى للدكتور تفرعت عن انحرافه الأول:

قلت: فترتب على (غلو الدكتور في هذا المذهب الغريب مذهب السِّلم وعدم العنف انحرافات كثيرة، سأذكرها مع مقولة أو أكثر للدكتور تشهد لكل واحدة منها، ثم أعقب عليها بإيجاز بما يبين للقارئ بطلانها:

---

(١) وانظر للزيادة: كتاب "الورد المقطوف في وجوب طاعة ولاة أمر المسلمين بالمعروف " للأخ فوزي الأثري، تقديم الشيخ صالح الفوزان.

١- الدكتور يؤمن بأن الحروب ستنتهي!

يقول الدكتور: " كانت الحروب قديماً تؤدي دوراً من الغنائم والأسلاب والرقيق، واليوم فات وقتها، فكما تم إلغاء الرق فالعالم في طريقه لإلغاء مؤسسة الحرب" (سيكولوجية العنف، ص١٤٣).

قلت: هذا مقولة إنسان خيالي يسبح عقله في ما يتخيله مثالياً، لا أساس لها من الواقع.

وهي ـ أيضاً ـ مقولة إنسان لا يؤمن بحكمة مشروعية الجهاد في الإسلام! حيث ارتبطت الحروب عنده فقط بالغنائم والأسلاب والرقيق والأمور (المادية) التي تناسب تفكيره (المادي)! التي متى ما استغنى الناس عنها ـ كما يزعم الدكتور ـ سيتوقف (القتال)!![1] متغافلاً عن أن الجهاد في الإسلام لا تأتي هذه الأمور (المادية) إلا تبعاً لحِكَمِهِ العالية ومقاصده الشريفة؛ وعلى رأسها (إعلاء كلمة الله في الأرض)، ونشر دينه، واكتساب المجاهدين الأجر العظيم الوارد فيمن جاهد لأجل ذلك، وغير ذلك من المقاصد الشريفة[2].

فليست مقاصد الجهاد في الإسلام هي مجرد الغنائم والرقيق كما

---

(١) **قلت:** وهذا الافتراء في أن غايات الجهاد اقتصادية تلقفه جلبي من المستشرقين وأذنابهم، الذين نشروا هذه الفكرة الخبيثة محاولين تشويه الجهاد الإسلامي. يقول صاحب كتاب (تاريخ العرب المطول) (ص١٩٥): ((لم تكن الحماسة الدينية بل الحاجة الاقتصادية هي التي دفعت بمعاشر البدو الذين تكونت منهم أكثر جيوش الفتح إلى ما وراء تخوم البادية..))! وانظر في الرد عليه: رسالة (افتراءات فيليب حتى وكارل بروكلمان على التاريخ الإسلامي) للأستاذ عبدالكريم علي باز (ص ٥٣ وما بعدها)، وكذا انظر كتاب (افتراءات حول غايات الجهاد) للأستاذ محمد نعيم ياسين.

(٢) يقول الشيخ علي بن نفيع العلياني في أهداف الجهاد في الإسلام: (الهدف الرئيسي هو تعبيد الناس لله وحده، وإخراجهم من العبودية للعباد إلى العبودية لرب العباد، وإزالة الطواغيت كلها من الأرض جميعاً) (ص١٥٨)، ثم ذكر أهدافاً أخرى .

يزعم جلبي الذي ينظر للأمور بتفكير (مادي).

وأيضاً: ففي كلامه هذا مصادمة لنصوص الشريعة (الآمرة) بالجهاد والمخبرة عن استمراره إلى يوم القيامة؛ كما في قوله ـ ﷺ ـ ((القتال ماضٍ إلى يوم القيامة)) وقوله ـ ﷺ ـ في الصحيحين: ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة)).

بل هذا من جملة عقائد أهل السنة الثابتة عندهم دون شك، قال الطحاوي ـ رحمه الله ـ في عقيدته: ((والحج والجهاد ماضيان مع أولي الأمر من المسلمين، برهم وفاجرهم إلى قيام الساعة، لا يبطلهما شيء ولا ينقضهما))[1].

ويقول الشيخ علي العلياني في كتابه (أهمية الجهاد، ص ١٨٦): "لا ينتهي جهاد الكفار إلا إذا أسلموا أو خضعوا لحكم الإسلام ودفعوا الجزية".

وأيضاً: ففي كلامه السابق مصادمة للنصوص الشرعية (المخبرة) عن استمرار القتال (من جميع الأطراف) ! على وجه الأرض إلى أن تقوم القيامة، ومن راجع ما جاء في أشراط الساعة علم هذا، ويأتي على رأس ذلك مقاتلة المسلمين لليهود التي أخبر عنها النبي ـ ﷺ ـ في الحديث الصحيح، وكذا خروج يأجوج ومأجوج، وغير ذلك.

فكلام الدكتور باطل (شرعاً) و(قدراً).

ثم قوله (تم إلغاء الرق) ليس فيه دليل على (تحريم) الرق أو أن الإسلام قد جاء بما يشين ـ كما يوهم كلامه ـ.

---

(١) العقيدة الطحاوية (ص ٣٨٧، بتحقيق الألباني).

بل الرق باقٍ ما بقي الجهاد، ولا حرج منه. وإجماع (العالم) على إلغائه لا يغير من حكمه شيئاً في الإسلام؛ لأن الإسلام يُحتج به ولا يُحتج عليه بالأمور الواقعة. ولو فعلنا هذا لحللنا كثيراً من المحرمات التي (استباحها) أو (أذن بها) العالم اليوم.

يقول الشيخ عبدالله بن يابس ـ رحمه الله ـ في تعقبه على بعض الكتاب: ((وإذا كان القتال ماضياً إلى قيام الساعة، والكفار موجودين في كل زمن فسنة الإسلام جواز الاسترقاق لمن استولوا عليه بطريق الحرب))[١].

ويقول الدكتور علي العلياني راداً على بعضهم ممن يرى رأي الدكتور: ((من الأحكام الإسلامية المتعلقة بالجهاد التي حرفها تلاميذ الاستشراق والاستعمار: حكم الرق، حتى إنا نرى بعض أولئك الضعاف المهازيل من قليلي العلم والتقوى الذين أعجبوا بمبادئ الدول الغربية والشرقية من الدول الكافرة والملحدة يعتذرون عن رب العالمين في تشريعه للجهاد، ويعللون إباحة الإسلام للرق بتعليلات ساقطة من عند أنفسهم، لم يدل عليها دليل من كتاب ولا سنة...))[٢].

وقال رداً على من قال: بأن الإسلام لا يتعارض مع إلغاء الرق من العالم اليوم !: ((هذا كذب صراح وافتراء على الإسلام .... وهل يظن هذا الكاتب أن المسلمين منذ عهد الرسول ـ ﷺ ـ إلى عام ١٨٤٢م عندما وُقعت اتفاقية دولية تحرم الرق كانوا يعملون غير مباح؟! نعوذ بالله من هذا التحريف المشين))[٣].

---

(١) مجلة المنار (ج ٢ م ٣٤ ص١٤١) .

(٢) أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية (ص ٣٧١) .

(٣) المرجع السابق (ص ٣٧٤).

٢- الدكتور يتمنى قيام دولة عالمية واحدة!!

يقول الدكتور تحت عنوان (الدولة العالمية كمقصد أعلى للبشر): "إن وجود دولة عالمية تحتكر العنف من الدول سيحقق الأمن عالمياً، فندخل العصر الذي تتوقف فيه الحروب" ويقول: "الأمل أن تتحقق الدولة العالمية الواحدة في مدى القرنين القادمين أو ربما أسرع.... عندها تنتهي لعبة الحروب نهائياً، ويلغى عصر الجوع"!! (سيكولوجية العنف..، ص١٥٨).

ويقول في موضع آخر: "الطريق ما زال طويلاً لإقامة الدولة العالمية التي ستحتكر السلاح والخبز، فتلغي الحروب بين الدول، وتنهي عصر المجاعات" (المرجع السابق، ص ٢١٨).

قلت: لا زال الدكتور يحلم ويمني النفس! وليته إذ مارس (حلمه) و (أمنياته) هذه مارس ذلك لوحده أو بين أهله إذاً لكففت القلم عنه وقلت

إذا تمنيتُ بتُّ الليل مغتبطاً إن المنى رأس أموال المفاليس!

ولكن حلمه هذا تحول إلى فكرة تشغل ذهنه، ثم سوّلت له نفسه نشرها وتكتيل الأنصار حولها، فعندها لزم الرد، وإيقاظ الدكتور من نومه.

أما أن فكرته عبارة عن حلم، فهذا يعرفه كل مسلم،وكل من له عقل، وقد قضى الله (كوناً) هذا الخلاف بين البشر وقدَّره.

يقول ـ سبحانه ـ عن البشر: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾[1].

---

(١) المرجع السابق (ص ٣٧٤).

وليس معنى هذا ـ كما يتوهم البعض ـ أن يرضى المسلم بهذا الاختلاف ويقره ولا يحاول تغييره؛ لأن هذا الأمر مما يحبه الله ولذلك قدره!!.

فهذا قول من لا يفرق بين إرادة الله (الكونية) وإرادته (الشرعية)، ـ كما هو معتقد أهل السنة ـ، ويخلط بينهما، فيظن أن الله إذا قدر وأراد (شيئاً) بإرادته (الكونية) ينبغي للمسلم أن يقر ذلك ويرضاه، وهذا قول شنيع، يلزم منه أن يقر صاحبه الكفر والمعاصي ويرضى بها، ولا يحاول تغييرها! والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ﴾[1]، مع أنه واقع في الأرض بإرادته سبحانه (الكونية) لا (الشرعية).

فاختلاف البشر واقع ولا يزال مستمراً، وقد أراده الله بإرادته (الكونية) التي لا يخرج عنها شيء من المقدَّرات، ولكنه لم يرده (شرعاً)، بل أراد لعباده جميعاً أن يعبدوه ويوحدوه، والمسلم مطالب بعدم الرضا بهذا الاختلاف، والسعي لإزالته بما يستطيع، ومحاولة جمعهم على الكتاب والسنة. والله أعلم.

ثم ليت الدكتور حينما خالف هذا الأمر الكوني بحلمه وأمنيته تلك حلم وتمنى بأن يجتمع العالم في دولة (إسلامية) واحدة، تحكم بشريعة الله ـ ﷻ ـ، وهو حلم كل مسلم.

لكنه لم يفعل هذا، بل تمنى دولة عالمية واحدة تطعمه من الجوع وتؤمنه من الخوف!! مهما كان دينها أو مذهبها!! كل هذا لا يهم عند الدكتور، مادام ينام هانئاً آمناً ممتلئاً بطنه بالخبز والماء البارد، ونعوذ بالله من دناءة المطلب.

---

(١) سورة الزمر الآية ٧.

٣- الدكتور يدعي أن الغرب المتحضر ترك (العنف) و(الحرب)!

يقول الدكتور: "غدت الحرب موضة قديمة يمارسها المتخلفون، وكل بؤر النزاع والحروب في العالم اليوم هي في معظمها مناطق المتخلفين "!! (المرجع السابق، ص ١٦٤).

قلت: كل متابع للأحداث يعلم بطلان هذا القول ومخالفته للواقع، بل (العنف) و (الحروب) مستمرة ما دام هناك بشر مختلفون، دون تفريق بين (متحضر) و (متخلف) كما يزعم الدكتور.

وشاهد ذلك من الواقع كثير: فهذه زعيمة التحضر (أمريكا) لا تزال تمارس عنجهيتها وعنفها مع المسلمين ؟ كما حدث في السودان وأفغانستان.

وهذه روسيا تفعل ذلك في الشيشان.

وهذه إسرائيل وهي من الدول المتحضرة عندك بلا شك! لامتلاكها للتكنولوجيا والصناعة المتطورة، غارقة في أوحال الحرب مع العرب بين حين وآخر.

إن قال الدكتور: ما يحدث من روسيا وأمريكا ليست حروباً، إنما هي حملات تأديب! أو نحو ذلك. أقول له:

هذه التي تسميها (حملات تأديب) أليست هي عنفاً في نظرك؟! هي كذلك بلا شك، وهذا مما ينقض قولك؛ لأن من مارس (العنف) الجزئي سيمارسه (كلياً) عندما يحتاج إليه ! ويحمى الوطيس.

أيضاً: فقل لي ـ بالله ـ متى خلت البلاد (المتقدمة) من الحروب؟! أليست الحرب العالمية الثانية لم تضع أوزارها إلا قبل خمسين عام تقريباً، فكيف حكمت بهذا الحكم خلال هذه المدة القصيرة ؟! ومثل هذه

الأحكام لا تبنى إلا خلال قرون.

ثم أقول: لقد غاب عنك، أن هذه الدول المذكورة لم تدع (الحروب) في السنوات الأخيرة نظراً (لتقدمها) أو (لتحضرها) كما تزعم بل ودعتها لأنها تعلم أن حروب اليوم لو وقعت لأكلت الأخضر واليابس، ولأحرقت الجميع بنارها؛ نظراً لتطور الأسلحة، فسبب تركهم ـ إن سلمناه لك ـ هو خوفهم من الموت ومن الهلاك، ولا علاقة (بالتحضر) في هذا الأمر.

٤- (المتقدم) يحل مشاكله بالحوار لا بالعنف، عند الدكتور!

يقول الدكتور: "العالم اليوم فيه شريحتان: شريحة ودعت الحرب وتحل مشاكلها بالحوار، وشريحة لم تصل إلى هذا المستوى، فتحل مشاكلها بالصدام والسلاح" ! (المرجع السابق، ص١٤٤). (وانظر ص ١٦٤ و٢١٩ وما بعدها).

قلت: وهذه كذبة أخرى للدكتور يؤيد بها (أحلامه)!

ونحن لم نر هذا الحوار في تعامل أمريكا مع السودان أو أفغانستان!

ولم نره في تعاملها مع العراق!

وهكذا لم نره في تعامل الروس مع الشيشان.

ولا في تعامل اليهود مع المسلمين الفلسطينيين.

٥- الصراع بين الناس لا يمكن حله إلا بالسلام!

يقول الدكتور: "هذا الصراع بين الإنسان وأخيه لا يمكن تحويله أو إلغاؤه إلا بالسلام" (المرجع السابق، ص١٨٤) وكثيراً ما يردد الدكتور بأن (العنف لا يحل المشكلة) (سيكولوجية العنف ، ص١٥٢، وانظر : ص١٦٨، ٢١١).

قلت: وهذا ليس على إطلاقه! بل بعض الصراعات تُحل بالسلام وبالصلح، وبعضها ـ وهي الأكثر ـ لا تحل إلا بالقوة والعنف !! وشاهد هذا من التاريخ القديم والمعاصر كثير لا يخفى على عاقل. فرسول الله ـ ﷺ ـ وهو قدوتنا لو تعامل بمنهجك هذا مع الكفار لما استجابوا له، ولما خضد شوكتهم، وكسر هيبتهم، وحل بديارهم.

ولقد أحسن القائل:

دعاء المصطفى دهراً بمكة لم يُجب
وقد لان منه جانبٌ وخطابُ
فلما دعا والسيف صلتٌ بكفه
له أسلموا واستسلموا وأنابوا

وهكذا خلفاؤه لو فعلوا ذلك مع الفرس والروم وغيرهم لما ازدادوا إلا ضعفاً وتراجعاً.

وفي عصرنا الحاضر رأينا السلاح والعنف يحل كثيراً من الأمور والصراعات المستعصية، فعلى سبيل المثال: حادثة توحيد البلاد السعودية لم تتم ـ بعد توفيق الله ـ إلا بهذا، وإلا لكنا شراذم شتى لو طبقنا فكرة الدكتور! وهكذا توحيد اليمن لم تحله المؤتمرات والحوارات، إنما حلته أفواه الرشاشات وأزيز العربات والطائرات ! قال الشاعر:

والشر إن تلقه بالخير ضقت به
وإن تلقه بالشر ينحسم

بل شاهد ذلك من الدول التي يزعم الدكتور أنها (متقدمة) واضح جداً، فهذه الولايات المتحدة لم يتحقق لها هذا الارتفاع الدنيوي في الأرض إلا بسبب خوضها للحروب الطويلة مع مستعمريها من الإنجليز

وغيرهم.

ثم مع جاراتها في سبيل توحيد الولايات إلى أن تحررت، ثم تطورت، ثم سيطرت[١] ولو أخذت بمبدئك هذا لما كان لها هذا الشأن.

والأمثلة كثيرة

لا يسلم الشرف الرفيع من الأذى

حتى يراق على جوانبه الدم

٦- إلغاء الحروب وقيام هيئة الأمم المتحدة وغيرها من المؤسسات الدولية هو حلم الأنبياء عند الدكتور!!.

يقول:" إن الجنس البشري بلغ من النضج ما يجعله يحقق الحلم النبوي القديم، في إلغاء مؤسسة العنف جملة وتفصيلاً، وكل ما قرب إليها من قول وعمل، والمؤسسات الدولية اليوم هي نطف بدائية لأفكار عظيمة نادى بها الأنبياء" !! (سيكولوجية العنف، ص ١٥١)

قلت: هذا من الافتراء على الأنبياء ـ عليهم السلام ـ الذين كان حلمهم ودعوتهم بنص القرآن هو أن يعبد الناس رب العالمين وحده، ولا يشركوا به شيئاً، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّـٰغُوتَ ﴾[٢].

وما من نبي إلا وقد مارس (القتال) وأمر به لتحقيق هذا الحلم والهدف، لا كما يُلبّس الدكتور. قال سبحانه: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْ ﴾[٣]،

---

(١) انظر نماذج لحروبها في كتاب (تاريخ الأمريكيتين) للدكتور عبد الفتاح أبو علية.

(٢) سورة النحل الآية ٣٦.

(٣) سورة آل عمران الآية ١٤٦.

وهذه سيرهم ـ عليهم السلام ـ حافلة بذلك.

أما المؤسسات الدولية فحاشا الأنبياء أن تكون هي أحلامهم! وما هي إلا مؤسسات صليبية متسترة، قامت لأجل خدمة مصالح دول الكفر ـ أخزاها الله ـ وهذا مما قد تبين صراحة لكل عاقل يتدبر مواقفها المخزية في العالم.[1]

٧- الإسلام (سلمي) عند الدكتور!

يقول الدكتور: محاولاً تقرير فكرته (الباطلة) بإلصاقها بالإسلام " التربية (السلمية) تنطلق من روح الإسلام، التي تريد المحافظة على الإنسان وليس قتله وتدميره" (المرجع السابق،ص١٩٩).

قلت: بل التربية (الجهادية) هي التي تنطلق من روح الإسلام التي تريد أن تكون كلمة الله هي العليا في الأرض، وتقتل كل من (يعترض) ذلك، وآيات الكتاب العزيز وأحاديث المصطفى ـ ﷺ ـ تشهد لهذا، وهي مما يعلمه كل مسلم يقرأ القرآن، فلا نحتاج لبسطها للدكتور الذي لا تخفاه! ولكنه يتابع هواه!

٨- الدكتور يطالبنا بعدم رد الأذى!

يطالب الدكتور قراءه كثيراً بـ(عدم رد الأذى بالأذى) اتباعاً لمنهجه السلمي (المرجع السابق، ص٥٢).

قلت: وهذا معارض للقرآن الكريم! يقول الله تعالى: ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾[2] ويقول: ﴿

---

(١) وليتك تراجع كتاب (مفتريات اليونسكو على الإسلام) لمحمد السمان، لتعلم حقيقة هذه المؤسسات .

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٤.

وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا﴾[١]

فرد الأذى بالأذى لا حرج منه، بل هو مطلوب أحياناً؛ إذا كان الأذى المقابل لا يندفع إلا به، كما سبق.

ومع ذلك فالصفح والعفو (في محله) أفضل، قال سبحانه: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ٤٠ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ٤١ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٤٢ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾[٢]. فهل بعد قول الله من قول؟!.

٩- الجهاد ليس لنشر الإسلام عند الدكتور!

يقول الدكتور:" الجهاد ليس لنشر الإسلام، بل لحماية الرأي الآخر، ولتطبيق مبدأ "لا إكراه في الدين" أي دين أو مذهب أو عقيدة، تركاً أو اعتناقاً، فالجهاد هو لحماية التعددية داخل المجتمع الإسلامي" !! (سيكولوجية العنف، ص١٢-١٣) (وانظر: ص ١٥٥، ١٢٨) .

وفي: (ص ١٦٣) يفتري الدكتور على شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بأنه يرى بأن الجهاد في الإسلام دفاعي وليس هجومياً ! بل زاد في الافتراء زاعماً بأن الشيخ يرى أن الجهاد هو للدفاع (عن المظلوم) !.

---

(١) سورة الشورى الآية ٤٠.

(٢) سورة الشورى الآية ٤٠، ٤٣.

يقول هذا المفتري: " وقرر هذا الإمام ابن تيمية، وهو أن الجهاد لم يُشرع لنشر الإسلام، بل للدفاع عن المظلوم، ويدخل ضمنه حماية حرية الرأي والعقيدة، والتعبير داخل المجتمع الإسلامي".

قلت: الدكتور لا يستطيع إلغاء الجهاد من الإسلام بالكلية، نظراً للأدلة الصريحة الواضحة الكثيرة الواردة في تقريره، ولو استطاع ذلك لفعله دون تردد!! لأن هذا الجهاد يؤرقه وينقض عليه فكرته الباطلة من الأساس، ويجعلها غريبة على الإسلام والمسلمين.

عندما علم الدكتور ذلك، لجأ إلى طريقة أخرى لإزاحة هذا الجهاد من طريقة، ومحاولة إذابته وتمييعه، وهي أنه وافق إخوانه من المنهزمين بأن الجهاد في الإسلام لم يُشرع إلا للدفاع عن الدولة الإسلامية، لا لنشر الإسلام في الأرض، ثم زاد الدكتور انحرافاً أو لم يرضه صنيع إخوانه، فزعم أن الجهاد إنما هو للدفاع عن المظلومين في الأرض لا للدفاع عن الدولة الإسلامية !! فزاد ضغثاً على إبالة[1].

وقضية الجهاد هل هو دفاعي أم هجومي، هي من القضايا التي أثارها المنهزمون في العصر الحديث استجابة لضغوط الأعداء، وادعوا أن فيها خلافاً، وأن الصواب هو أن يكون الجهاد دفاعياً، كل هذا استحياء من دينهم أن يعلنوه كما هو دون خوف أو مجاملة لأحد، وكأنهم يسترون عورة من العورات! والعياذ بالله.

وقد تصدى علماء المسلمين في هذا الزمان وبعض الكتاب لهذه الفكرة الباطلة (وهي أن الجهاد في الإسلام دفاعي فقط)، وبينوا ما فيها

---

(١) أي بلية على بلية، والضغث هو القبضة من الحشيش، مختلطة الرطب باليابس، والإبالة الحزمة من الحطب. (انظر: مجمع الأمثال للميداني، ١/ ٥٢٣-٥٢٤).

من تلبيس وتمييع للدين، كالشيخ سليمان بن سحمان، والشيخ سليمان ابن حمدان، والشيخ عبدالرحمن الدوسري، والشيخ ابن باز ـ رحمهُ الله ـ والشيخ صالح اللحيدان، والشيخ الجعوان، والشيخ قادري، والشيخ عابد سفياني، وسيد قطب، وأخيه محمد، وعبد الكريم زيدان، وغيرهم.

وخلاصة رأي علماء أهل السنة في هذه المسألة هو ما ذكره الشيخ الألباني ـ يرحمه الله ـ في تعليقه على العقيدة الطحاوية (ص ٤٩)، حيث قال:" اعْلَمْ أن الجهاد على قسمين:

الأول: فرضُ عين، وهو صد العدو المهاجم لبعض بلاد المسلمين، كاليهود الآن الذين احتلوا فلسطين، فالمسلمون جميعاً آثمون حتى يخرجوهم .

والآخر: فرضُ كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، وهو الجهاد في سبيل نقل الدعوة الإسلامية إلى سائر البلاد حتى يحكمها الإسلام، فمن أسلَمَ من أهلها فبها، ومن وقف في طريقها قوتِل حتى تكون كلمةُ الله هي العليا، فهذا الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة، فضلاً عن الأول، ومن المؤسف أن بعض الكتاب اليوم ينكره، وليس هذا فقط، بل إنه يجعل ذلك من مزايا الإسلام!".

أما افتراء الدكتور على شيخ الإسلام بأنه يرى أن الجهاد هو للدفاع، فهو افتراء قديم من المنهزمين الذي طاروا فرحاً برسالة عن القتال منسوبة زوراً إلى الشيخ ـ رحمه الله ـ ذكر فيها هذه الفكرة الباطلة التي تخالف أقوال الشيخ وأفعاله الصريحة في نقضها. ولهذا فما زال العلماء ـ بين حين وآخر ـ يبينون كذب هذه الرسالة المنسوبة لشيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ، وأترك المجال للشيخ علي العلياني ليزيد هذا الأمر

تفصيلاً[١]. قال ـ حفظه الله ـ:

"وزعم أهل الدفاع بأن شيخ الإسلام ابن تيمية المعروف بفضله وعلمه واطلاعه على مذاهب العلماء يوافقهم فيما ذهبوا إليه بأن القتال في الإسلام للدفاع! واعتمدوا في هذا الزعم على رسالة تباع في الأسواق بعنوان (قتال الكفار) طبعت مع مجموعة رسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية عام ١٣٦٨هـ وضربوا صفحاً عن أقوال ابن تيمية المتعلقة بالجهاد في سائر كتبه التي قد ثبتت نسبتها إليه يقيناً ككتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول وكتاب الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح وكتاب السياسة الشرعية ورسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلم يشيروا ولو من طرف خفي بأن لابن تيمية أقوالاً تخالف ما في رسالة القتال التي يعتمدون عليها ويذيعونها بين الناس، وهكذا الهوى المنحرف يفعل بأصحابه الأفاعيل !! .

ورسالة القتال المنسوبة إلى ابن تيمية لم تصح نسبتها إليه فلم يذكرها أعرف الناس بكتب ابن تيمية وهو تلميذه المحقق ابن القيم ضمن مؤلفات ابن تيمية وقد أفرد لمؤلفات ابن تيمية رسالة خاصة عدد فيها أكثر ما ألفه ابن تيمية من كتب ورسائل وفتاوى فذكر ما يقرب من المائتين ولم يكن من بينها رسالة القتال[٢]، وقد رفض هذه الرسالة الشيخ عبد الرحمن بن قاسم جامع فتاوى ابن تيمية ولم يدخلها ضمن

---

(١) وقد بين هذا ـــ أيضاً ـــ سماحة الشيخ ابن باز ـــ رحمه الله ـــ في محاضرته (ليس الجهاد للدفاع) المنشورة ضمن مجموع فتاواه (٣/١٧١ وما بعدها)، وأثنى على رسالة الشيخ ابن حمدان ـــ رحمه الله ـــ التي ألفها في إبطال نسبة رسالة (القتال) لشيخ الإسلام.

(٢) انظر مؤلفات ابن تيمية لابن القيم بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد ـــ دار الكتاب الجديد ـــ بيروت.

الفتاوى إذ قال[١] (ولم أضع في هذا المجموع إلا ما أعرفه لشيخ الإسلام وقد أعرضت عن نزر قليل نسب إليه كمنظومة في عقائد ونقل محرف لترك البداءة بقتال الكفار وقد رد عليه الشيخ سليمان بن سحمان وأوضح تحريفاته في عدة كراريس)

قلت: وقد ردّ على هذه الرسالة المنسوبة إلى ابن تيمية العالم المحقق الشيخ سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان المدرس بالمسجد الحرام ـ رحمه الله ـ رحمة واسعة وذلك بكتابه القيم (دلالة النصوص والإجماع على فرض القتال للكفر والدفاع) المطبوع في دار الطباعة والنشر في عَمّان، جاء في مقدمته ما يلي:

(أما بعد فقد وقفت على رسالة منسوبة لشيخ الإسلام وعلم الهداة الأعلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية ـ رحمه الله تعالى ورضي عنه ـ مضمونها أن قتال الكفار سببه المقاتلة لا مجرد الكفر وأنهم إذا لم يقاتلونا لم يجز لنا قتالهم وجهادهم على الكفر، وأن هذا القول هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار واستدل لما زعمه ببعض آيات شبه بها ولبس، وأولها على غير معناها المراد؛ بها مثل قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ ﴾[٢] الآية وقوله: ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ ﴾[٣] وقوله: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾[٤] وحديثين حرفهما لفظا ومعنى وضرب صفحاً عن الآيات المحكمة الصريحة التي لا تحتمل

---

(١) انظر مجموع الفتاوى جـ ٨ ص ٥.

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٠.

(٣) سورة البقرة الآية ١٩٤.

(٤) سورة البقرة الآية ٢٥٦.

التأويل والأحاديث الصحيحة التي تكاد تبلغ حد التواتر في الأمر بقتال الكفار والمشركين حتى يتوبوا من كفرهم ويقلعوا عن شركهم، وهذه طريقة أهل الزيغ والضلال يَدعون المحكم ويتبعون المشابة كما أخبر الله عنهم في قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ﴾[1] ولما رآها بعض من ينتسب إلى العلم وليس من أهل الدراية والفهم صادفت هوى في نفسه فطار فرحاً ظاناً أنها الضالة المنشودة وراجت لديه بمجرد نسبتها لشيخ الإسلام فسعى في طبعها ونشرها على كذبها وقشرها.

وما علم المسكين أنه قد استحسن ذا ورم وأنها محض افتراء وتزوير على الشيخ وقد نزه الله شيخ الإسلام عن هذا الخطل الواضح والجهل الفاضح والخوض في شرع الله بغير علم ولا دراية ولا فهم، ولكن الأمر كما قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ ﷺ ـ للحارث بن الأحوص لما قال له أتظن: أن طلحة والزبير كانا على باطل؟ فقال له (يا حارثه إنه لملبوس عليك إن الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله. فهذا الذي طبعها ونشرها ممن لا يعرف الحق إلا بالرجال فهو ملبوس عليه كما قال أمير المؤمنين. لأنه لو عرف الحق في هذا الباب لما راجت عنده هذه الرسالة ولقابلها بالإنكار والرد ونبذها نبذ النواة لأنها تتضمن إبطال فريضة دينية هي ذروة سنام الإسلام، ففي الحديث عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال: (رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة

---

(١) سورة آل عمران الآية ٧.

وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله)، وقد جاء في حديث مرسل **(أن الله يحب البصر النافذ عند ورود الشبهات والعقل الكامل عند حلول الشهوات)** فبالبصر النافذ تندفع الشبهة وبالعقل الكامل تندفع الشهوة.

وحيث أن ما جاء في هذه الرسالة مخالف لنصوص الكتاب والسنة ولما أجمعت عليه الأمة في الصدر الأول ومخالف أيضاً لما نص عليه شيخ الإسلام نفسه في كتبه المشهورة المتداولة المعروفة لدى الخاص والعام: الجواب الصحيح والصارم المسلول ومنهاج السنة والسياسة الشرعية وغيرها من كتبه التي سنذكر نصه فيها بالحرف ونحيل على الكتاب ليسهل الوقوف عليه لمن أحب ذلك، وليعلم أن هذه الرسالة مزورة عليه ولا تصح نسبتها إليه بوجه من الوجوه وأن من نسبها إليه فقد شارك المفتري في عمله وما يترتب عليه من إثم، وبما أن الله تعالى قد أوجب على أهل العلم البيان وعدم الكتمان في قوله عز من قائل: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾[1] ولما لم أر من قام بهذا الواجب ولا أعاره من العناية والأهمية جانباً إلا أنه بلغني أن شيخنا الشيخ سليمان بن سحمان قد رد عليها ولكن أصبح رده غير موجود، وخوفاً من أن يظن أن هذه المسألة من مسائل النزاع فضلاً عن أن يظن أنها من مسائل الإجماع فيغتر بها جاهل لا تفريق له بين الحق والباطل والحالي والعاطل أو يحتج بها ملحد منافق مجادل مشاقق تصديت لبيان ما فيها من فساد وتحريف وإلحاد.... وقد ارتكب واضع هذه الرسالة ومفتريها بعمله هذا أنواعاً من المحرمات

---

(١) سورة آل عمران الآية ١٨٧.

والعظايم؛ فمنها الفرية على الله تعالى بأن هذا شرعه ودينه الذي شرعه لعباده وقد قال تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾[1]، قال قتادة هي لكل مفتر إلى يوم القيامة . ومنها الإلحاد في آيات الله وأحاديث رسوله ـ ﷺ ـ وتأويلها على غير معناها المراد بها. ومنها الكذب على إمام من أئمة المسلمين ونسبة ما لم يقل إليه وقد نقل فيها بعض عبارات من الصارم المسلول وغيره من كتب الشيخ تصرف فيها أسوأ التصرف ليوهم أنها من كلام الشيخ ولكن ركاكة مبانيها وتناقض عباراتها ومعانيها يدل دلالة ظاهرة على أنها لم تصدر من كاتب قدير فضلاً عن عالم نحرير كشيخ الإسلام ـ رحمه الله تعالى ـ إنه لو فرض أن شيخ الإسلام ـ رحمه الله تعالى ـ أو غيره من أهل العلم المقتدى بهم غلط في مسألة من المسائل مع قيام الدليل من الكتاب والسنة على خلاف ما قاله لم يوافق على ذلك لأنه ليس بمعصوم من الخطأ فهو أسوة غيره من المجتهدين الذين يصيبون وقد يخطئون وهم مأجورون على اجتهادهم في الصواب والخطأ فمن أصاب فله أجران أجر على اجتهاده في تحري الحق وأجر على إصابته، ومن أخطأ فله أجر على اجتهاده في تحري الحق وخطؤه مغفور له؛ لما روى عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر**) رواه البخاري.

ولكن هذه المسألة ليست من أفراد المسائل التي ربما يحصل فيها الاشتباه ويقع فيها الخطأ ويكون فيه مجال للاجتهاد بل هي أصل من

---

(١) سورة الأنعام الآية ١٤٤.

أصول الدين وفرض من فروضه ينبني عليها كثير من أحكامه ولا مجال للاجتهاد فيها لوضوح أدلتها من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ـ ﷺ ـ[1]، وقد اطلعت على الرسالة المذكورة فاتضح لي ما اتضح للشيخ سليمان بن حمدان ـ رحمه الله ـ من أن الرسالة منحولة على الشيخ وفيها عبارات كثيرة مأخوذة من كتبه، ولقد حرص واضعها على عدم ذكر جهاد الابتداء والطلب بينما الناظر في مؤلفات ابن تيمية المشهورة يجد أن قوله في الجهاد لا يخالف إجماع المسلمين بل يوافقهم وقد نقل بنفسه الإجماع كما تقدم قريباً ونص على وجوب جهاد الابتداء والطلب في مواضع من كتبه فقال في كتابه القيم الجواب الصحيح (..... فإذا وجب علينا جهاد الكفار بالسيف ابتداء ودفعاً فلأن يجب علينا بيان الإسلام وإعلامه ابتداء ودفعاً لمن يطعن فيه بطريق الأولى والأحرى ...)[2] وقال في كتابه الصارم المسلول (.... لما نزلت براءة أمر النبي ـ ﷺ ـ أن يبتدئ جميع الكفار بالقتال وثنيهم وكتابيهم سواء كَفّوا أم لم يكفوا)[3].

وبهذا تظهر براءة ابن تيمية من تلك الرسالة المخالفة للإجماع ولأقواله هو بنفسه))[4].

١٠- مبالغته في الاستدلال بقصة ابْنَي آدم ـ عليهما السلام ـ على مذهب شيخه الفاسد:

كما فعل شيخ جلبي: جودت سعيد من الغلو في قصة ابْنَي آدم ـ

---

(١) دلالة النصوص والإجماع لابن حمدان ص ١ــ ٥.

(٢) الجواب الصحيح ١/٧٥ .

(٣) الصارم المسلول ص ١١٢، وانظر كتاب (الجهاد والقتال في السياسة الشرعية) للدكتور محمد خير هيكل (١/٧٦٨) ، حيث ذكر نصوصاً أخرى عن شيخ الإسلام تؤيد هذا

(٤) أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية (ص ٣٤٢ – ٣٤٦) .

عليه السلام ـ والاستشهاد بها على مذهبه الفاسد، وبنى على هذه القصة كتابه المشهور (مذهب ابن آدم الأول)، كذلك صنع تلميذه جلبي، فَحَمَّل هذه القصة من المعاني (الباطلة) مالا تحتمله، ومن ذلك قوله: "عندما استخدم القرآن في قصة ولدي آدم كان يهدف إلى تدشين أسلوب جديد في الصراع الإنساني، وحلّ النزاعات، فبعد أن أعلن إبراهيم ـ عليه السلام ـ إلغاء القربان الإنساني والتضحية به، حمل مع كل إمكانات الانتقال من العالم العتيق وفكره المتخلف، إلى العالم الجديد في تدشين آليات نفسية جديدة، لحلّ نزاعات الجنس البشري، فولد آدم الأول أراد إزالة فشله، في عدم قبول القربان منه، بالتصفية الجسدية للطرف الآخر، كأسلوب لحل المشكلات (لأقتلنَّك) بالتشديد، ولكن ابن آدم الثاني الذي يمثل حركة انتقال الإنسان من مرحلة الرعي والصيد إلى مجتمع الزراعة والقانون، شرح موقفه بشكل واضح، إنه تخلى عن القوة من طرف واحد، في حركة ذكية لفهم طبيعة التطور الجديدة في مسار الحياة الإنسانية.

في قصة ولدي آدم يجتمع الاتجاهان (الرَّجعي) الذي يريد حلّ مشاكله (بيده) فيقتل، و (التَّقدمي) الذي يرى في تدشين مؤسسة (الدولة) الفرصة التاريخية لأمن المجتمع، ونزع العنف من يد الأفراد، واحتكار الدولة له، وتطبيق القانون، فيقفز الوجود الإنساني إلى عتبة جديدة في تطوير نفسه، في التّخلي عن العنف، داخل مؤسسة الدولة، سواء في مقاومتها، أو الوصول إليها، فلا تزال اللاشرعية باللاشرعية، وهي حركة الأنبياء في التاريخ، (سيكولوجية العنف، ص٢١٦-٢١٧).

قلت: هذا من مبالغاتك وتهويلاتك في سبيل نصرة مذهبك

الفاسد! ويكفي للرد عليك أن يُقال بأن الذي قصَّ هذه القصة علينا، وهو الله سبحانه وتعالى، هو الذي فرض الجهاد وقتال الكفار! فكيف تزعم أن الله أراد بهذه القصة (تدشين أسلوب جديد في الصراع الإنساني وحل النزاعات)؟ أليس هذا من الكذب والتلبيس على القارئ؟! عندما حملت هذه القصة القرآنية على معانٍ باطلة قد استقرت في نفسك، وهذا من التفسير بالهوى.

فابن آدم (المقتول) لم يقتل أخاه بعد أن علم بنيته في قتله تورعاً منه ـ رحمه الله ـ أن يبوء بإثم قتل النفس بغير الحق الأول في تاريخ البشرية ، فتُحمل عليه أوزار من تبعه في هذه السنة السيئة، كما قال ـ ﷺ ـ: ((**ما من نفس تُقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفلٌ من دمها؛ لأنه أول من سن القتل**))[1].

١١- الدكتور يقول: مفاهيمنا ستسود العالم!

يقول الدكتور: "هذه المفاهيم سوف تعم العالم في النهاية؛ لأنها صوت الحفاظ على الجنس البشري" (المرجع السابق ،ص ٩١).

قلت: يقول الله تعالى: ﴿ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ﴾[2]!ويقول:﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ﴾[3]!.

ويقول الشاعر:

منىً إن تكن حقاً تكن أحسن المنى

وإلا فقد عشنا بها زمناً رغداً

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٥) ومسلم (١٦٧٧) .

(٢) سورة البقرة الآية ١١١.

(٣) سورة النساء الآية ١٢٣.

الانحراف الثاني: تحريفه للآيات والأحاديث والمعاني الشرعية:

وهذا من الانحرافات التي استقاها واستفادها جلبي من شيخه جودت سعيد، حيث أن هذا الأخير قد تميز وتفرد في تحريف معاني النصوص الشرعية بما يوافق هواه، غير عابئ بمعانيها الحقيقية التي أجمع عليها المسلمون، وليس المقام مقام تبيين ذلك من كلام جودت لأن له موعداً لن نخلفه إن شاء الله.

أما تلميذه النجيب فسأذكر لك شيئاً من تحريفه للتفاسير والمعاني الشرعية بما يبين لك مقدار تعظيم هذا الرجل للنصوص، حيث يقوم بمهارة بتحريفها ولي أعناقها زاعماً أنها تشهد للمعنى الفاسد الذي تقرر في ذهنه مسبقاً، وإليك نماذج من ذلك:

أولاً: تحريفه لآيات الكتاب العزيز:

١- مضى تفسيره (الفتنة) في قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾[١] بأنها الإكراه، وإنما هي الشرك[٢].

٢- ومن ذلك: قوله: (يجب أن نعترف أن الحوار الفعَّال النشط يحتاج دون شك إلى أرضية فكرية خصبة، وطاقة نفسية، وتحرر فكري، وانكسار قيد التقليد، ولكنه مع هذا يبقى مفتاح دخول وتجاوز العقبة ﴿ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴾[٣])! (سيكولوجية العنف، ص ٩٨).

قلت: (العقبة) فسرها الله بقوله بعدها: ﴿ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾

---

(١) سورة البقرة الآية ١٩٣.

(٢) انظر : زاد المسير (٣/٣٥٧)

(٣) سورة البلد الآية ١١.

فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿٣﴾ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴾.[١]

٣- ومن ذلك: قوله: (بقدر نمو الوعي والتراكم المعرفي، والسمو الأخلاقي، تتراجع وتضمر مؤسسة العنف، حتى يتخلص الجنس البشري من العنف كلية ﴿ حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾[٢]! (سيكولوجية العنف، ص ١٢٠).

قلت: آية ﴿ حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ ليس معناها كما يزعم هذا الضال نهاية الحرب (أو الجهاد) من العالم !! بل معناها يشهد له ما قبلها، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾[٣] قال ابن كثير ـ رحمه الله-:(﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ ﴾ ـ أي أهلكتموهم قتلاً ﴿ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ ﴾ الأسارى الذين تأسرونهم، ثم أنتم بعد انقضاء الحرب وانفصال المعركة مخيرون في أمرهم إن شئتم مننتم عليهم فأطلقتم أساراهم مجاناً، وإن شئتم فاديتموهم بمال تأخذونه منهم وتشارطونهم عليه)[٤]وقال ابن عباس ﴿ حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾: حتى لا يبقى أحد من المشركين[٥] وقال قتادة: حتى لا يكون شرك[٦].

---

(١) سورة البلد الآية ١١،١٦.

(٢) سورة محمد الآية ٤.

(٣) سورة محمد الآية ٤.

(٤) تفسير ابن كثير (١٧٦/٤) . ط مكتبة العلوم والحكم.

(٥) زاد المسير (٣٩٧/٧) .

(٦) تفسير الطبري (٤٢/١٣) .

قلت: بل جاء في تفسير هذه الآية ما يُكذِّب هذا الفهم الفاسد الذي فهمه الدكتور، فقد قال النواس بن سمعان ـ ﷺ ـ فُتح على رسول الله ـ ﷺ ـ فتحٌ فأتيته فقلت: يا رسول الله ، سُيِّبت الخيل ووضعوا السلاح، فقد وضعت الحرب أوزارها وقالوا: لا قتال، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: **((كذبوا الآن جاء القتال، الآن جاء القتال، إن الله ـ جل وعلا ـ يزيغ قلوب أقوام يقاتلونهم ويرزقهم الله منهم؛ حتى يأتي أمر الله على ذلك، وعقر دار المؤمنين الشام))**[1].

فحق لنا بعد هذا أن نُكذِّب الدكتور على فهمه السقيم!

٤- ومن ذلك: قوله تحت عنوان (المغزى العميق لتأسيس المفهوم السلمي في المجتمع): (إن القرآن استخدم كلمات جميلة حينما اعتبر أن الذي يلقي بالسلام يجب عدم اعتباره كافراً ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾[2] (سيكولوجية العنف، ص ١٣٣) .

قلت: وما دخل هذا بما تدندن حوله؟! فالآية تطالب المؤمنين بأن يحكموا على الأشخاص بظواهرهم، فمن سلَّم علينا لا يجوز لنا أن نرميه بالكفر قبل أن نتبين ذلك منه. وليس فيها أي دليل أو إشارة إلى ما تردده من مفهوم السلم الذي يلغي الجهاد الشرعي.

٥- ومن ذلك: قوله: (ربما لا يوجد كتاب كالقرآن استخدم مصطلح (ظلم النفس)؛ لأن وضع اليد على هذه البؤرة الحساسة يقود إلى حل مشكلة الإنسان والتخلص من علاقات القوة، والعودة إلى العلاقات

---

(١) أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان، وصححه الأرنؤط في (الإحسان) (برقم ٧٣٠٧) .

(٢) سورة النساء الآية ٩٤.

الإنسانية، عندما يعتاد الإنسان أن يلغي آلية لوم الآخرين ﴿ بَلِ ٱلْإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ بَصِيرَةٌ ۝ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴾[1]) (سيكولوجية العنف، ص ١٨١-١٨٢).

قلت: تفسير الآية هو أن الإنسان شهيد على نفسه بما عمل، وسيشهد عليه سمعه وبصره ويديه ورجليه وجوارحه يوم القيامة، ﴿ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴾ ـ أي ولو جادل واعتذر بباطل فلن يُقبل منه[2].

فليس في الآية ما يحاول أن يوهمنا الدكتور إياه؛ من عدم لوم الآخرين مهما خالفوا الحق وجانبوا الصراط المستقيم!

٦- ومن ذلك: قوله بعد أن تحدث عن أهمية (التعددية الفكرية) في المجتمع! قال بأن ذلك (بداية تأسيس مناخ يسمح للمجتمع بالتعبير والوجود والنمو المتبادل ﴿ قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَٰنًا ﴾[3])!! (سيكولوجية العنف، ص٢٤٤-٢٤٥)، وهذه من أغرب تحريفات الدكتور للآيات ! فكل مسلم يعلم بأن الآية خطاب من الله لموسى ـ عليه السلام ـ بأنه سيشد عضده بأخيه هارون، ويمده بالسلطان والحجة لمواجهة فرعون وقومه، والدكتور حرَّفها إلى أن الأفكار المتعددة في المجتمع المسلم (مهما كانت !!) يشد بعضها بعضاً!

ألا بعداً لهذا التحريف !

---

(١) سورة القيامة الآية ١٤ــ ١٥.

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٤/٤٤٩) . ط مكتبة العلوم والحكم .

(٣) سورة القصص الآية ٣٥.

قال سبحانه محذراً الدكتور ومن شاكله ممن يحرفون آيات الله ويفسرونها بأهوائهم ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَآ ۗ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ ۖ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾[1]. قال ابن عباس: الإلحاد وضع الكلام على غير مواضعه[2].

قلت: ومن صنع هذا الصنيع بكلام الله ـ تعالى ـ فقد شابه اليهود الذين ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾[3] فليحذر الدكتور أن يصيبه ما أصابهم.

ثانياً: تحريف الدكتور للسنة.

١- من ذلك: قوله عن حديث:((إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار))[4]: (يظن بعض الناس أن هذا الحديث يخص المسلمين باعتبار أنه قال: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار. في محاولة لفهم عنصري مغلق ... الخ) (سيكولوجية العنف، ص ١٧٢).

قلت: فالدكتور يرى بأن هذا الحديث عام لكل الناس! فلوا التقى مسلم بكافر بسيفيهما، فالاثنان في النار وإن كان الكافر حربياً!! وهذا ما لم يقل به أحد من المسلمين[5]، وهو من الشذوذات الكثيرة لهذا

---

(١) سورة فصلت الآية ٤٠.

(٢) تفيد ابن كثير (١٠٤/٤) ط مكتبة العلوم والحكم.

(٣) سورة البقرة الآية ٧٥.

(٤) أخرجه البخاري (٣١) ومسلم (٢٨٨٨).

(٥) انظر: فتح الباري (٣٤/١٣) وقد حمل العلماء ((الوعيد المذكور في الحديث على من قاتل ـــ أي من المسلمين ـــ بغير تأويل سائغ، بل بمجرد طلب الملك)). (المرجع السابق).

الرجل.

ثالثاً: تحريفه للمعاني الشرعية.

١- من ذلك: قوله (حق الفيتو: الشرك الأكبر، هو الذي يعيق ولادة عالم سليم...) ! (سيكولوجية العنف، ص١٥٩).

فالشرك الأكبر عند الدكتور هو حق الفيتو ! وهذه من آثار (العصرنة) التي قلبت مفاهيم الرجل! ولكنه عند أهل السنة: ((أن يجعل الإنسان لله نداً في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته))[1]

٢- ومن ذلك: قوله: (الحج إذن احتشاد تظاهرة الإنسان لإيقاف تقديم القرابين البشرية، وتدشين السلام العالمي) !! (سيكولوجية العنف، ص٢١٠) (وانظر ص٢٢٧).

قلت: انظر ـ وفقك الله ـ كيف تضخمت فكرة (السِّلم) في ذهن الدكتور حتى لم يعد يرى سواها أينما اتجهت به قدماه! وتأمل كيف (جيَّر) الركن الخامس من أركان الإسلام في سبيل دعم هذه الفكرة الباطلة، زاعماً أن الحج إنما فُرض لإيقاف (الحرب)! متغافلاً عن أن من فرض الحج لعبادته قد فرض الجهاد أيضاً! فنعوذ بالله من التلبيس.

الانحراف الثالث: دعوته إلى ما يسمى (الحرية الفكرية)!

يقول جلبي معلقاً على قوله تعالى: ﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾[1]: (إن الإسلام ـ بكلمة ثانية ـ سوف يجاهد من أجل أن يسمح للطرف الآخر الذي لا يؤمن به بالبقاء، بل بالمحافظة عليه، بل بحمايته

---

(١) انظر: معارج القبول (٢/٤٨٣) وفتاوى اللجنة (١/٥١٦-٥١٧)، ورسالة (بعض أنواع الشرك الأصغر) للدكتور عواد المعتق (ص٩) .

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٣.

من أجل أن يعبر عن رأيه حتى ولو كان معارضاً للإسلام) (سيكولوجية العنف، ص٥٦)، ويقول هازئاً من حد الردة في الإسلام!: (لتصور سيارة تملك إمكانية المشي للأمام فقط، بدون إمكانية الرجوع للخلف، إن هذا يمنع إمكانية المناورة، بل سيجعل حركة السيارة قريبة من المستحيل...الخ) (المرجع السابق ، ص ١٢٧).

ويقول أيضاً: "المجتمع الإسلامي المكان الوحيد المسموح به بممارسة كل الأفكار، والتقاء كل الثقافات بالتعايش والتعبير" (المرجع السابق، ص٢٣٤).

ويقول أيضاً: "إن صلاح الكون وجماله بالتنوع والتعددية" (المرجع السابق، ص٢٣٩).

ويقول أيضاً: "إن المحافظة على الآخر هي محافظة على الذات" (المرجع السابق، ص٢٤٤).

قلت: هذه بعض عبارات الدكتور في تقرير الحرية الفكرية في المجتمع المسلم، وأن الإسلام يقبل الاختلافات بل يحميها!، وهذا يعني أن الإسلام ـ والعياذ بالله ـ يقبل أن يُعلن الكافر كفره، والمبتدع بدعته دونما حساب أو عقاب !! وهذا لا يقول به مسلم يفقه دينه.

ومشكلة جلبي ومن يرى رأيه ممن يسمون بالمفكرين المسلمين أنهم لا يفرقون بين إرادة ومشيئة الله الكونية وبين إرادته ومشيئته الشرعية. فهم عندما يرون الكفر والبدع والانحرافات واقعة في المجتمع المسلم في زمان ما يظنون ـ بجهلهم ـ أن الله يرضى بهذا وأن الإسلام يُقره، جاهلين أن الأمر قد يقدره الله (كوناً)؛ لأنه لا شيء يخرج عن قدرته سبحانه، ولكنه تعالى لا يرضاه شرعاً؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ

﴿ٱلْكُفْرَ﴾[1] فالله لا يرضى الكفر (شرعاً)، رغم وقوعه في الأرض بقدرته (الكونية).

فوقوع الكفر والانحراف في الأرض ليس مسوغاً للمسلم أن يرضى به أو يقره أو يفرح به! بل مطلوب منه أن يكافحه بما استطاع.

فهولاء المفكرون عندما يقرؤون التاريخ الإسلامي ويرون أن الفرق المبتدعة؛ كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة، بل والفلاسفة، وغيرهم منتشرة في فترة من الفترات، يتخذون من هذا الأمر مدحة للإسلام وأنه يقر الاختلافات الفكرية ـ زعموا ـ !! متغافلين عما سبق ذكره.

ومما يشهد لهذا أنه في زمن الرسول ـ ﷺ ـ وهو القدوة للمسلمين، لم يكن ـ ﷺ ـ يرضى بهذا الذي رضي به المفكرون، بل حذر ـ ﷺ ـ من الاختلافات ومن البدع، وأمر بقتال مشركي العرب، وبقتل المرتد ـ كما سيأتي ـ وبقتال الخوارج ... الخ. فأي حرية فكرية يزعمها الدكتور؟!

ولا يظنن ظان أن هذا مما يُذم به الإسلام ـ والعياذ بالله ـ، بل هذا مما يُمدح به؛ لأنه يقود معتنقيه إلى رضا الله ـ سبحانه ـ، ويباعدهم عن الكفر ويحذرهم منه، نفعاً لهم، وقبل هذا كله: ينبغي أن يعلم المسلم أن لله الأمر كله، يحكم ما يشاء، ويفعل ما يريد.

أما اليهود والنصارى من أهل الكتاب فإنهم إنما يُقَرون على كفرهم إذا رضوا بدفع الجزية، والتزام عدم دعوة المسلمين لكفرهم، ولهم الحماية بموجب عقد (الذمة) بالشروط التي بينها العلماء، فأي تعبير للرأي المخالف يدعيه الدكتور؟!

---

(١) سورة الزمر الآية ٧.

الانحراف الرابع: أن الدكتور كثيراً ما يردد: بأن الحق المطلق لا يمتلكه أحد!!

فمن ذلك قوله:" إن الحقيقة النهائية والمطلقة والشمولية لن يملكها أحد" (سيكولوجية العنف، ص٢٤٣). ويقول:" ليس كل رأي يصدق في قول الحقيقة أو يرويها أو يزعم قنص الحقيقة الحقيقية النهائية المطلقة، أو يحتكر الوصاية على الحقيقة" (المرجع السابق، ص٢٤٠) (وانظر: ص١٠١،١٠٩).

قلت: هذه الفكرة من الأفكار (الكفرية) ـ والعياذ بالله ـ التي تورط بها الدكتور؛ لأنها تساوي بين الحق والباطل، والإسلام والكفر، بدعوى أننا لا ندري في أيٍ تكون (الحقيقة)!!.

فإن كان الدكتور يشك في (إسلامه) ـ والعياذ بالله ـ ويظن أنه قد لا يكون فيه الحق! فنحن ـ ولله الحمد ـ لا نشك في أن الإسلام هو دين الله الحق الذي يجب على كل إنسي وجني أن يدين الله به، ومن لم يعتنقه فهو كافر.

وأما دعوى (نسبية الحقيقة) فهذه دعوة قد تلقفها الدكتور من الغربيين، انظر لردها مقالاً مفيداً للأستاذ غازي التوبة في مجلة المجتمع (عدد ١٣٣٧) بعنوان (بين نسبية الحقيقة والنص القطعي الثبوت والدلالة)[1] جاء فيه قوله:

(والآن أعود إلى نسبية الحقيقة التي تتصادم مع النص القطعي الثبوت القطعي الدلالة الذي يؤدي إلى ثبات الحقيقة، وأتجاوز الظروف

---

(١) انظر رسالة الشيخ ابن باز ـــ رحمه الله ـــ (لا أخوة بين المسلمين والكافرين، ولا دين حق غير دين الإسلام)، في مجموع فتاواه (٢/١٧٣ وما بعدها).

التاريخية التي جعلت نسبية الحقيقة جزءاً أساسياً من ثقافة الغرب، التي تختلف عن ظروفنا التاريخية وأتساءل: هل حقاً ليس هناك ثبات في الحقيقة؟ ومن أين جاء النص القطعي الثبوت القطعي الدلالة في ثقافتنا الإسلامية؟ وما سنده الواقعي في صيرورة الكون؟

إن الإجابة عن الأسئلة السابقة تقتضي أن نقرر أن هناك ثباتاً في الحقيقة، وإلا لما سميت حقيقة، وبشكل أدق جاء الثبات في الحقيقة من ثبات بعض النواميس التي تحكم الكون، ومن الفطرة التي قال الله عنها: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ﴾[1].

ومن مظاهر الفطرة الثابتة على مدار التاريخ: التعبد، وحب التملك، والتجاذب بين الذكر والأنثى، وإعلاء قيم الصدق والأمانة، وإسفال قيم الكذب والخيانة.. الخ لذلك جاء النص القطعي الثبوت القطعي الدلالة في الشريعة ليعبر عن تلك الحقائق الثابتة المنغرسة في الفطرة، فكانت أحكام العقيدة وأحكام العبادات ثابتة، لأنها تتعلق بفطرة التعبد، وكانت أحكام فرضية الزكاة وتحريم الربا، وتشريع حد السرقة ثابتة، لأنها تتعلق بفطرة حب التملك، وكانت أحكام الخطبة والزواج والطلاق ثابتة لأنها تتعلق بفطرة التجاذب بين الذكر والأنثى، وكانت أحكام مدح الصادقين وإجزال مثوبتهم ثابتة لأنها تتعلق ببعض الأخلاق الفطرية.

وفي النهاية نقول: طالما أن هناك فطرة ثابتة لا تتغير فهناك حقائق ثابتة لا تتغير، وهذا ما قادت الظروف التاريخية أوروبا لإنكاره، وليس

---

(١) سورة الروم الآية ٣٠ .

بالضرورة أن يكون الصواب مع أوروبا).

قلت: ومما يشهد لهذا ما حكاه الله عن المشركين الذي كانوا يغيرون الحقائق ويدعون نسبيتها! ويحللون الشهر المحرم عاماً ويحرمونه عاماً آخر، فأنكر الله عليهم ذلك التلاعب بالحقائق، وقال: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ ﴾[1].

والدكتور جلبي قد زُين له سوء عمله، فأصبح يتلاعب بالحقائق، ويشك فيها، فحق لنا بعدها أن نتلو عليه الآيات الربانية التي فيها ذم (الشكاكين)؛ كقوله تعالى عن الكفار: ﴿ وَإِنَّهُمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴾[2] وقوله: ﴿ بَلِ ٱدَّٰرَكَ عِلْمُهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ بَلْ هُمْ فِى شَكٍّ مِّنْهَا ۖ بَلْ هُم مِّنْهَا عَمُونَ ﴾[3]؛ لعله يتنبه إلى خطورة هذه الفكرة التي تورط بها؛ لأجل الدفاع عن أهل الباطل والكفر والضلال.

ونعوذ بالله أن نكون في (شك) من ديننا، أو أن نساوي بين الإسلام والكفر، وبين الحق والباطل.

الانحراف الخامس: قوله الشنيع بأن النصوص لا تحل المشاكل!!

يقول جلبي عن معركة صفين: "إن التحاكم القديم إلى النصوص لم

---

(١) سورة التوبة الآية ٣٧.

(٢) سورة هود الآية ١١٠.

(٣) سورة النمل الآية ٦٦.

يحل المشكلة، إن لم يكن قد زادها تعقيداً ؟ "!! (سيكولوجية العنف، ص٤٢).

قلت: نعوذ بالله من (الكفر) و(الضلال)! فما أشنعها من كلمة يا دكتور، كيف تكون نصوص الكتاب والسنة لا تحل المشاكل والله قد أمرنا عند الاختلاف بالرجوع إليها ؟! قال سبحانه: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[1] "وهذا أمر من الله ـ ﷻ ـ بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتابُ والسنة"[2].

وقوله تعالى: ﴿ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ ﴾[3] يدل على "أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر"[4].

قلت: وقد أخبر الله تعالى عن المنافقين بأنهم هم الذين لا يريدون حكم الله وحكم رسوله ـ ﷺ ـ ويفرون منهما، ويلجئون إلى حكم (الطاغوت)، أياً كان هذا الطاغوت: رئيس قبيلة، أو حاكم دولة، أو قانوناً، أو سناً وتاريخاً ـ كما يردد جلبي! ـ أو غيرها من الطواغيت المختلفة.

---

(١) سورة النساء الآية ٥٩.

(٢) تفسير ابن كثير (١/٤١٩).

(٣) سورة النساء الآية ٥٩.

(٤) المرجع السابق .

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ۝٦٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾[1][2].

فنعوذ بالله أن نكون من أهل (النفاق).

الانحراف السادس: دعوته إلى الديمقراطية (الكفرية):

(انظر كتابه السابق، ص٥٦،١٢).

قلت: والديمقراطية فكرة جاهلية كافرة، تجعل التشريع بيد البشر، وتقر الكفر وترضى به، وتفرق الأمة... الخ مفاسدها وكفرياتها التي بينها العلماء والكتاب[3].

الانحراف السابع: ادعاءاته المتكررة تبعاً لشيخه بأن الله قد أمرنا أن نأخذ أحكامنا من النظر في أحوال الماضين والنظر في الكون:

وقوله الشنيع ((بانتهاء النبوة))!! (انظر: ص٤٩ من كتابه السابق).

قلت: هذه الفكرة (المادية) قد استقاها جلبي من شيخه جودت سعيد، الذي ما فتئ يرددها في كتبه، محاولاً صرف الأمة عن (الوحي)

---

(١) سورة النساء ٦٠ــ٦١.

(٢) انظر تفسير الآية، وانظر ما ذكره شراح كتاب (التوحيد) في هذه الآية، في الباب الذي عقده الشيخ محمد بن عبدالوهاب لأجلها.

(٣) انظر على سبيل المثال: (خمسون مفسدة جلية من مفاسد الديمقراطية) لعبد المجيد الزنـي، و(الديمقراطية في الميزان) لسعيد عبد العظيم، و (الإسلاميون وسراب الديمقراطية) لعبد الغني الرحال.

إلى (السنن) كما يزعم! وقد ناقشها ـ بما لا مزيد عليه ـ الأستاذ عادل التل في كتابه (النزعة المادية في العالم الإسلامي) فليراجع. وهي فكرة (كفرية) تُحَقر الكتاب والسنة وأنه لا حل فيهما للبشرية الآن، إنما انتهى دورهما !! وبقي دور (السنن) المستمرة!.

فهي فكرة يكفي ذكرها ليتبين بطلانها لكل مسلم، يعظم الكتاب والسنة، ويتبرأ من (الكفر) وأهله.

الانحراف الثامن: **غلوه في مدح الغرب.**

وزعمه بأن حضارته "ليست حضارة مادية كما يزعم البعض" ! بل يراها جلبي حضارة روحية أيضاً!! وفي مقابل هذا يقول عنا بأننا "لا نملك نحن حضارة روحية" !! (المرجع السابق، ص ٢٤١-٢٤٢).

قلت: حبك الشيء يعمي ويصمّ!

وقارن ما قاله هذا المغرم بالغرب بما قاله الشيخ محمد قطب ـ وفقه الله ـ: " المسلم إذا عرف دينه وعرف تاريخه سينظر إلى الحضارة الغربية نظرة الأجيال الأولى من المسلمين للحضارات الجاهلية التي كانت تحيط بهم، فيها أشياء نافعة يستفيد منها من أجل ترسيخ قدمه في الأرض، وفيها مفاسد ومهاوٍ وموبقات، فيأخذ النافع الذي يستفيد به، ويطوعه لعقائده ولقيمه ولمبادئه ولمفاهيمه، وينظر باستعلاء المؤمن إلى المفاسد والمهاوي والموبقات، فيبتعد عنها ويحاذر أن يقع فيها ... فيكتب له الفلاح في الدنيا والآخرة"[1].

قلت: فقارن بين نظرة الكاتب المسلم المعتز بدينه، ونظرة المعجب بالغرب، الظان بدينه وحضارته ظن السوء.

---

(١) المستشرقون والإسلام (ص ٣٠٥-٣٠٦) .

ومفاسد الغرب وتهاويه في الأمور الأخلاقية وأمور القيم لا يحتاج لكثير عناء لإثباته، فهو واضح وضوح الشمس، لكن العيون الرمد تعمى عنه!.

" وعين الرضا عن كل عيب كليلة "

الانحراف التاسع: عدم تأدبه مع نوح ـ عليه السلام ـ.

وذلك بقوله عنه: " نوح ـ عليه السلام ـ فشل في مهمة تغيير المجتمع "!! (في النقد الذاتي،ص ٧١).

قلت: هذه كلمة شنيعة في حق نبي الله نوح ـ عليه السلام ـ، الذي لم يفشل ـ كما يزعم الدكتور ـ، بل عمل ما كلفه الله به؛ وهو تبليغ رسالته إلى قومه، كما قال سبحانه: ﴿ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾، فهذه هي مهمة الرسل ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ وقد أدوها بنجاح لا فشل فيه، وأما هداية الخلق أو غيرها، فليست من مهماتهم، كما قال سبحانه: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ [1].

وأذكر أن بعض العلماء قد كفروا الدكتور الكويتي أحمد البغدادي عندما استخدم هذه العبارة في حق المصطفى ـ ﷺ ـ.

فهل يتعظ الدكتور، ويتورع عن إطلاق هذه العبارة الشنيعة؟!

الانحراف العاشر: دفاع الدكتور عن الزنادقة والملحدين في تاريخنا !.

ومن ذلك: أنه كتب مقالاً في جريدة الشرق الأوسط (عدد ٧٥٣٢) بعنوان (أحرقوا أحياء لآرائهم)، يشنع فيه على خالد القسري لذبحه الزنديق الجعد بن درهم شيخ الجهمية، ويدافع فيه عن السهروردي

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٧٢.

الملحد وعن الحلاج!! الذي قال فيه الذهبي ـ رحمه الله ـ:"مقالته نبرأ إلى الله منها؛ فإنها محض الكفر، نسأل الله العفو والعافية، فإنه يعتقد حلول البارئ ـ ﷻ ـ في بعض الأشراف، تعالى الله عن ذلك"[1].

قلت: وهذا الانحراف من الدكتور سببه اقتناعه بفكرة حرية الفكر والتعبير عن الرأي، مهما كان هذا الرأي، كفرياً أو مبتدعاً!! كل هذا لا يهم عند الدكتور ـ كما سبق ـ، ولهذا فهو يدافع عن كل زنديق أو ملحد أظهر زندقته وإلحاده.

وسيأتيك أنه يعارض حد الردة !! نعوذ بالله من الضلال

الانحراف الحادي عشر: إنكار الدكتور لحد الردة!!

يقول:" الخطأ يحق له أن يعيش، ولا يُقتل الإنسان من أجل آرائه مهما كانت " !! (سيكولوجية العنف، ص١٤٨).

ويقول معترضاً على حكم الله وحكم رسوله ـ ﷺ ـ بقتل المرتد: ((في المجتمع الإسلامي مجتمع اللاإكراه لا يُقتل الإنسان من أجل آرائه أيا كانت الأفكار، سواءً تركاً أو اعتناقاً ... إلى أن قال: وهذا يفند الاتجاه العام للمفهوم السائد بقتل المرتد؛ لأن المرتد هو الذي يعتنق مبدأ ثم يتركه، فكيف تسمح الحرية الفكرية لاعتناق مبدأ ثم تحبسه فيه ؟! إنه لا حرية فكرية مع هذا الحجر، فهذه المقولة ـ أي قتل المرتد ـ تدشن العصبية الفكرية باتجاه واحد...الخ ما قال " ! (المرجع السابق، ص١٢٦-١٢٧).

قلت: قتل المرتد ليس من المفاهيم السائدة يا دكتور، بل هو حكم

---

(١) السير (١٤/٣٥١).

الله وحكم رسوله ـ ﷺ ـ، ولكنك تتبع هواك، فما وافقه أخذت به ولو لم يكن من دين الإسلام، وما عارضه رفضته ولو جاءت به النصوص القطعية والعياذ بالله.

والاعتراض على حكم المرتد شنشنة قديمة نعرفها من العصرانيين الذين يخجلون من أحكام دينهم، ولقد أعجبني ردّ للشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ على واحدٍ من هؤلاء[1] قد اعترض على هذا الحكم زمن الشيخ، فقال الشيخ:(تحدث المؤلف عن عقوبة الاعتداء على الدين بالردة" حديثاً غريباً، لا ندري ما وجهه! فكان مما قال: "أما العقاب الدنيوي لهذه الجناية، وهو القتل، فيثبته الفقهاء بحديث يروى عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: من بدل دينه فاقتلوه. وقد تناول العلماء هذا الحديث بالبحث من جهات: هل المراد من بدل دينه من المسلمين فقط، أو هو يشمل من تنصر بعد أن كان يهودياً مثلاً؟" إلى أن قال .. "وقد يتغير وجه النظر في هذه المسألة، إذا لوحظ أن كثيراً من العلماء يرى أن الحدود لا تثبت بحديث الآحاد، وأن الكفر بنفسه ليس مبيحاً للدم، وإنما المبيح للدم هو محاربة المسلمين" إلى آخر ما قال!.

أما أولاً: فإن حديث ((**من بدل دينه فاقتلوه**)) حديث صحيح لا شك في صحته، والراجح عند العلماء أنه فيمن ارتد عن الإسلام فقط. فاختلاف العلماء في فهمه وذهاب بعضهم إلى أنه عام يشمل غير المرتد، ممن خرج من دين غير الإسلام إلى دين آخر غير الإسلام، لا يكون علة للحديث حتى يبطل كل معناه، كما يريد المؤلف أن يذهب. فإن هذا

---

(١) هو محمود شلتوت أحد أبرز شيوخ العصرانيين في هذا الزمان، وأحد تلاميذ مدرسة محمد عبده، قال هذا الرأي الباطل في كتابه (فقه القرآن والسنة: القصاص).

مذهب عجيب في إبطال السنة ونقض دلالتها على الأحكام، فما من حديث إلا اختلف الناس في تأويله وفهمه، فمصيب ومخطئ.

وأما ثانياً: فما أعرف "أن كثيراً من العلماء يرى أن الحدود لا تثبت بأحاديث الآحاد" وما أرى لهذا دليلاً ولا شبه دليل. وإنما يتلاعب بعض المتقدمين ممن يرون نفي السنة كلها، منهم من يصرح، ومنهم من يتحايل بمثل هذه الألفاظ الموهمة. وقد تكفل العلماء بالرد على نفاة الأحاديث، وعلى متأوليها المتلاعبين بها، وعلى من زعم تحكيم اصطلاحات المتكلمين في الشريعة وأدلتها، فيفرقون بين "القطعي" و"الظني" ويزعمون أن الأحاديث كلها من "الظني" وأن "الظن" الذي هو الشك أو نحوه لا يصلح دليلاً. وأنا أعتقد أن الأستاذ المؤلف العلامة يعرف من هذا الشيء الكثير ويعرف أن دلالة الأحاديث الصحيحة دلالة قطعية في مجموعها، وأن اختلاف العلماء على اختلاف الروايات في بعض الشيء منها، لا ينفي حجتها القطعية فيما دل عليه مجموعها، ولا يبطل الاحتجاج بتفاصيلها المختلف فيها في الرواية بعد الاجتهاد في الترجيح. وقد قلت في نحو هذا المعنى في شرحي على "اختصار علوم الحديث" تأليف الحافظ ابن كثير (ص٢٥) "والحق الذي ترجحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي، سواء أكان في أحد الصحيحين أم في غيرهما. وهذا العلم اليقيني علم نظري برهاني، لا يحصل إلا للعالم المتبحر في الحديث، العارف بأحوال الرواة والعلل".

وأما ثالثاً: فإن الأمر بقتل المرتد عن الإسلام لم يثبت بما يسميه المؤلف العلامة "حديث الآحاد"، وإنما هو شيء ثابت بالسنة المتواترة،

معلوم من الدين بالضرورة، لم يختلف فيه العلماء، أعني لم يختلفوا في أن "المرتد يقتل"، أعني أنهم لم يختلفوا فيما يسميه الناس في اصطلاحهم اليوم "المبدأ" وإن اختلفوا في بعض التفصيل، تبعاً لاختلاف النظر في التطبيق، تطبيق "المبدأ" على الفروع، وتطبيقه على الحوادث.

نعم، إن الدستور المصري نص على"حرية الأديان" ففهم الناس أن قصد واضعيه إباحة الردة عن الإسلام لمن شاء وحماية المرتدين، ثم صار هذا كالعقيدة البديهية عندهم، حتى صاروا يرون غيرها منكراً، يعرفون المنكر، وينكرون المعروف، فأظن أن الأستاذ المؤلف، وهو يلقي هذا الكتاب دروساً على خريجي كلية الحقوق (طلبة الليسانس) أراد أن يتألفهم ويقرب إليهم أحكام الشريعة حتى لا ينفروا منها، فغلبه ما أراد من ذلك، ليجمع بين ما ورد من الأحاديث في قتل المرتد، وبين ما قرره الدستور طبقاً لمبادئ "التشريع الحديث" !! التي تأكد ضربها على بلادنا بما جاء في معاهدة "منترو".

وإن الأستاذ المؤلف العلامة لأجلّ في نفسي وأعلم، من أن أظن به أنه لم ير الأحاديث الصحيحة التي وردت في ذلك، ولم يقرأها في مصادرها من دواوين الحديث، فيما تلقى من شيوخه وأساتذته كما تلقينا، وفيما قرأ لطلابه ومريديه كما يقرأ شيوخ العلم وأساطينه. ولكنه حين أراد أن يكتب هذا البحث، وجهه حرصه على تألف طلابه ورغبته في إقناعهم بفضل التشريع الإسلامي وجهة أخرى، أنسته شيئاً كثيراً، وهو العالم الباحث الواسع الاطلاع.

ولقد جاء هو في كتابه (ص١٢٨) في نصوص النهي عن القتل بحديث من الأحاديث الواردة في قتل المرتد، قال: ومن الأحاديث قوله

ـ ﷺ ـ: ((**لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة**)) وهذا حديث عبدالله بن مسعود في البخاري وغيره.

وقد جاء في معناه أيضاً حديث عثمان بن عفان، حين ثار به الثائرون وحصروه وأرادوا أن يقتلوه، فقال: " وبم يقتلونني؟ إني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول ((**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفساً فيقتل بها**)). فوالله ما أحببت أن لي بديني بدلاً منذ هداني الله، ولا زنيت في جاهلية ولا في إسلام قط، ولا قتلت نفساً، فبم يقتلونني؟". وأظن أن هذا صريح وواضح في أن عثمان ومن سمعه من الصحابة، وهم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه، وهم الذي حضروا التشريع وفهموا مقاصد رسول الله وأسرار الشريعة: فهموا أن الردة عن الإسلام وحدها موجبة لقتل المرتد، فما يظن واحد منهم أن عثمان كان خارجاً على الدولة محارباً للمسلمين! وهو رئيس الدولة، والذين حرصوا على قتله هم الخارجون المحاربون.

ومن ذلك أيضاً: حديث أبي موسى الأشعري إذ بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ والياً على اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل "فلما قدم عليه قال: انزل، وألقى إليه وسادة، وإذا رجل عنده موثق، قال: ما هذا؟ قال: هذا كان يهودياً فأسلم، ثم راجع دينه فتهوَّد، قال: لا أجلس حتى يُقْتل، قضاء الله ورسوله، فقال: اجلس ، نعم، قال: لا أجلس حتى يُقْتل، قضاء الله ورسوله، ثلاث مرات، فأمر به فقتل". وهذا حكم بَيّن كان في حياة رسول الله ـ ﷺ ـ)[1].

---

(١) مجلة الكتاب (المجلد الثالث / ص ٢٩٩-٣٠٢).

الانحراف الثاني عشر: مبالغته في ذم الدولة الأموية:

كقوله: " كارثتان دخلتا المجتمع الإسلامي ولم يعاف منهما حتى الآن: الكارثة الأولى في تسلل بني أمية إلى السلطة ..." (في النقد الذاتي، ص٣٠٤) وقد أداه هذا الغلو في ذمهم إلى لمز معاوية ـ ﷺ ـ (كما في كتابه سيكولوجية العنف، ص١٥٧).

وبنو أمية برغم ما قد يقعون فيه من الأخطاء إلا أن دولتهم كانت من أفضل الدول الإسلامية، وانتشر الإسلام فيها انتشاراً لا يجحده إلا مكابر، فكان الأولى بالدكتور أن يحفظ لهم حسناتهم كما أحصى عليهم أخطاءهم.

وأما معاوية ـ ﷺ ـ فيكفيه شرفاً صحبته لرسول الله ـ ﷺ ـ ولن يضيره حقد أو عداء الرافضة ومن تابعهم من الجهلة.

الانحراف الثالث عشر: إعجابه الشديد ـ كشيخه ـ بغاندي الهندوسي!

بل والإدعاء بأنه أحد "أعلام الإصلاح الاجتماعي " ! (ظاهرة المحنة، ص٩٧-٩٨).

قلت: العجوز (غاندي) كان من أعلام الإصلاح الهندوسي!! وكان حاقداً على المسلمين، وإن ستر هذا الحقد بتقيته المعروفة. يقول الأستاذ محمد المجذوب في كتابه (مشاهداتي في الهند) (ص٥٩):

"وقد بلغني من مصادر موثوقة أن ثمة حواراً جاداً قد ينتهي قريباً إلى تحول مليون من الطبقة المنبوذة إلى الإسلام. وقبل ثلث قرن ظهرت بادرة تاريخية من هؤلاء المنبوذين أوشكت أن تصير بهم إلى المجموعة الإسلامية في تحول جماعي، إلا أن المسلمين لم يحسنوا متابعة الحدث إلى

نهايته فأفلتت الفرصة من أيديهم، وكان لغاندي أثره الكبير في تجميد تلك الحركة أيامئذ إذ فتح للمنبوذين أبواب المعابد التي كانت مغلقة في وجوههم، وتعهد لهم برد الكثير من الاعتبار الإنساني إليهم بعد الاستقلال إذا هم حافظوا على انتمائهم للنحلة الهندوسية، وإنما فعل ذلك خشية أن تزداد بهم قوة المسلمين".

قلت: هذا نموذج واحد لحقده على المسلمين ، ومن تتبع أقواله وأفعاله وجد الكثير.

خاتمة:

وبهذا الانحراف ينتهي ما أردت جمعه من انحرافات هذا الدكتور النازل بأرضنا؛ لعله أن يكون فيها ما يوقظ القلوب الغافلة التي قد تنخدع بكتب الرجل ومقالاته، وتغفل عن انحرافاته التي لا بس (الكفر) شيء غير يسير منها، ولعل من دقق في تلكم المقالات والكتب وجد انحرافات أخرى غيرها.

وإنني لا أستبعد أن يكون الدكتور قد تورط في فكرة (الدعوة إلى وحدة الأديان)!!؛ لأن شيخه قد قال بها ـ كما سيأتي في رسالة (انحرافات جودت سعيد) ـ، ولأنه في كثير من أفكاره وانحرافاته يحوم حولها. فهو مثلاً ـ كما عرفنا ـ لا يفرق بين المسلم والمرتد والكافر، فالجميع له الحق في إبداء رأيه، والجميع يؤمن بحرية الفكر، ورأينا دندنته حول نسبية الحقيقة.

فمن يقرأ كتابات الرجل لأول مرة لا يدري أهو مسلم أم غير مسلم! لأن أفكاره توافق الجميع!! ومصدره ـ كما علمنا ـ ليس هو مصدر المسلمين (الوحي)، بل مصدراً مشتركاً بين البشر؛ هو التاريخ

والسنن !.

فلعل الدكتور إلى الآن لم يجد الفرصة المناسبة للتعبير عن هذه الفكرة الباطلة (وحدة الأديان)!

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم[١].

قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴾[٢].

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

---

(١) ليتبين لك خطورة هذه الفكرة وتشبعها بالكفر والضلال، انظر رسالة الشيخ بكر أبو زيد (الإبطال لنظرية الخلط بين دين الإسلام وغيره من الأديان).

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٨.